ان كان الثاني نكرة لان الغالب كونه مشتقا مع انه خبر في
شبيه بالفاعل لانه مسند اليه في رتبته التقديم اختاره
الجزولي والخضراوي مثل انه يجوز ان لم يلبس ولم يكن جملة
اختاره ابن طلحة وابن عصفور وابن قلح مثل [illegible] لا يكون
نكرة ويمتنع نحو قائم زيدا وفي باب اعلم اجازه قوم اذا لم يلبس
ومنعه قوم منهم الخضراوي والابذي وابن عصفور لان الاول
مفعول صحيح والاخران مبتدأ وخبر شبها بمفعولي اعطى
وفي الشماخ اقتاحاه باقامة الاول فـــــال

• وَقَدْ يُقَالُ عَنِ اللهِ بِأَمْرٍ أُصْحِبَتْ كُرْهًا أَمَامَ الِيمَا لِيمَا جَمِيعُهَا

الشعر الطويل وهو للفرزدق والتاء في المفعول الاول نائب عن الفاعل وعن الله على
مثله المفعول الثاني وجملة اصحبت الثالث واسم اصحبت ضمير عائد على عن الله والشم باعتبار
الفيلة وكرها حال من اصحبت ومن ليهما فاعل كرها وليما خبر بعد خبر وجميعها فاعله والجوبيني الجيم
ونشرون وابنا امة كان تعني جوار الكريم الشريف والبيهم ضدو وجيم الشيء خالصه والمعنى
ان الفيلة المرموح بعيد الله الكافية بانما هي من الجاكر امه ورؤساء من اللام والاشد معرج نبيت
حيث نائب عن المفعول الاول الفاعل

وفسر نبيه ان في النظم امورا ومنها حكاية الاجماع على جواز اقامة

الثاني

الثاني من باب كسى حيث لا لبس وعدم اشتراط كون الثاني
من باب ظن ليس جملة وايهام ان اقامة الثالث غير جائز
باتفاق اذ لم يذكر مع التقدير عليه ولا مع المختلف فيه ولعل
من اجاز الذي غلطه ولذلك حتى حكى الاجماع على الامتناع

فصل يضم اول المفعول مطلقا ويشاركه
ثاني الماضي المزيد تاء زائدة كتضارب وتعلم وثالث
المزيد بهمزة الوصل كانطلق واستخرج واستحلي ويكسر ما قبل
الاخر من الماضي ويفتح من المضارع واذا اعتلت عين الماضي
ومن ثلاثي كقام وباع او عين انفعل او افتعل كاختار وانقاد
فلك كسر ما قبلها باخلاص او اشمام الضم فتقلب ياء فيهما
ولك اخلاص الضم فتقلب واوا فـــــال

لَيْتَ وَهَلْ يَنْفَعُ شَيْئًا لَيْتُ • لَيْتَ شَبَابًا بُوعَ فَاشْتَرَيْتُ

عزي لرؤبة ولم يتقدمه الالقى وليت الاولى للتمني وهو يكون حتى في المستقبل وليت الثانية